

الامامة والسياسة

[208] يحكم بها النبيون الذين أسلموا، فالذين أسلموا: محمد صلى الله عليه وسلم وأصحابه، وقد حكم بالتوراة رسول الله صلى الله عليه وسلم، في المرجوم اليهودي الذي زنى، فرجمه رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد ذكر أنس بن مالك رضي الله عنه أن يهوديا لقي جارية من جوارى الانصار في بعض أنقاب المدينة، وعليها أوضاع (1) من ذهب وورق، فأخذ الاوضاع منها، وشدخ رأسها بين حجرين، فأدركت الجارية وبها رمق، فاتهم بها اليهود، فأتي بهم، فعرضوا عليها رجلا رجلا وهي لا تتكلم، حتى أتى بصاحبها الذي قتلها فعرفته. فقيل له: هذا الذي قتلك؟ فأومأت برأسها أن نعم، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فشدخ رأسه بين حجرين، فهذا يا أمير المؤمنين حكم الدماء، والقسامة فيها سنة قائمة من رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء، ففنعوا منه بذلك، وصاروا إلى الرضا بقوله، والتصديق لروايته، والتسليم لتأويل ما تأول من القرآن الكريم. ثم قال له مالك: إن أباك يا أمير المؤمنين بعث إلي في هذا المجلس كما بعثت إلي، وحدثته بما حدثتك به في شأن أهل المدينة، وما يصبرون عليه من البلاء، وشدة الزمان، وغلاء الاسعار، صبرا على ذلك، واختيارا لجوار قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال هارون: ذلك هو أبي وأنا ابنه، وسوف أفعل ما فعل، وأمر لاهل المدينة بعشرة أبيات مال (2)، ضعف ما أمر به المهدي، وكان أبو يوسف القاضي مع الرشيد يومئذ، فسأله أن يجمع بينه وبين مالك، ليكلمه في الفقه. فقال الرشيد لمالك: كلمه يا أبا عبد الله، فأنف من ذلك مالك، وتنزه عنه، وقال لهارون: هاهنا من فتیان قريش من تلامذتنا، من يبلغ حاجة أمير المؤمنين، ويخصمه (3) فيما يتكلم به، ويذهب إليه، فسر ذلك الرشيد حين أضاف ذلك إلى قريش. فقال: من هو؟ فقال: المغيرة بن عبد الرحمن المخزومي (4)، فبعث إليه الرشيد فجمعه بأبي يوسف فقال: كلمني بما بدا لك أجابك. فقال أبو يوسف القاضي (5): يا أمير _____ (1) الاوضاع: جمع وضح بفتح الواو والضاد: من حلي النساء. والورق: الفضة. (2) قال الطبري: 8 / 239 فقسم في أهلها (المدينة) مالا عظيما. (3) خصمه: يخاصمه في أمر ما وينتصر عليه في الخصومة. (4) هو عبد الرحمن بن الحارث المخزومي فقيه أهل المدينة، عرض عليه الرشيد قضاء المدينة فرفض، مات سنة 186 هـ. (الكاشف). (5) هو يعقوب بن إبراهيم بن سعد الزهري أبو يوسف. مات سنة 182 هـ. (العبر 1 / 219 - تذكرة = *)